


القيم الأخلاقية في الدولة المهدوية

«تأسیسات ومبادیٰ»

الشيخ حسين عبد الرضا الأُسدي^(*)



(*) باحث وأستاذ في الحوزة العلمية / النجف الأشرف

الملخص

يُسلط هذا البحث الضوء على التطبيق الأخلاقي في الدولة المهدوية، التي ستكون النموذج الأسمى لتحقيق العدل والقيم الإنسانية الرفيعة؛ إذ يهدف البحث إلى استكشاف المبادئ والأسس التي ستبني عليها هذه الدولة، والتي ستتضمن تحقيق السلوك الأخلاقي القويم في مختلف مجالات الحياة.

كما يتناول نماذج من التطبيقات العملية لهذه القيم، من تقديم الواجب على المستحب، إلى إرساء العدل الشامل والتكافل الاجتماعي، وحتى آداب الحرب والسلوك السياسي، ذلك كله في إطار رؤية تنبثق من الفطرة الإنسانية وال تعاليم الدينية التي تؤكد على ضرورة تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات، بما يُفضي إلى بناء مجتمع مثالىً تسوده الرحمة والإنصاف؛ ولبيان ذلك، سيتم تسلیط الضوء على أهم التأسيسات التي كانت وراء عدّ الأخلاق خطأً مهماً من خطوط الدستور الإلهي، ثم بيان المبادئ التي تؤسس للتطبيق الأخلاقي، الذي يستلزم القضاء على الموانع التي تقف في طريق تحقيق ذلك التطبيق.

الكلمات المفتاحية:

الأخلاق، القيم، دولة الامام المهدي عليه السلام، العدل، المساواة.

مقدمة

تحكم بالبشر علاقات متکثرة، تكون فيما بينها شبكات تواصل اجتماعية ذات فروع غير متناهية؛ ولأن الواقع يشهد بقلة الفرص إزاء الرغبات المتزايدة، كان لا بد من قانون يحكم هذا الواقع، فيعمل على تقليل التصادمات الحاصلة من التنافس على الفرص، على أن إلغاء التصادم تماماً هدف يسعى إليه المشرعون عموماً، وإن لم يُفلحوا - إلى اليوم - في ذلك.

وفي سبيل ذلك، عمد المشرعون إلى طرح التقنيات الدستورية التي يلزم على الأتباع تطبيقها، وجعلوا من وظائف القوة الساندة لهم حامياً لتنفيذ تلك التقنيات، وفرضوا عقوبات متنوعة على من يخالف الدستور.

ولم يكن الدين ليتّخذ طريقة أخرى في سبيل ذلك، لكن له طرقاً وأدواتاً تختلف في بعض مفرداتها مع قانون البشر الوضعي، وكان من أهم تلك الأدوات هو تحفيز الدافع الذاتي للتعاون مع الآخر، وإحياء (الضمير)، أو ما يُطلق عليه في النصوص الدينية (النفس اللوامة)، وغيرها.

الأخلاق، تلك القيم المعرفية التي يُطلب ترجمتها إلى سلوك على أرض الواقع، كانت من الآدوات التي لا بد منها في قانون السماء، فالدين لم يفترض دستوراً خالياً من الأخلاق، إنما هو دستور مؤطر بالأخلاق في كل مفاصله، ومن ثم، كان للمتدين بالدين السماوي سلوكيات تختلف جذرياً عن سلوكيات غيره.

فالأخلاق محورٌ جوهريٌ في بناء المجتمعات الإنسانية، إذ تعكس القيم والمبادئ التي تحكم العلاقات بين الأفراد وتوجه سلوكياتهم نحو الخير والصلاح؛ ولأن الأخلاق ليست نظريات مجردة، بل يجب أن تتجسد في سلوكٍ عملي، فقد حرصت الرسالات السماوية على تعزيزها، ولا سيما في الإسلام الذي جعلها جزءاً لا يتجزأ من منظومته التشريعية.

وفي البحث مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: تأسيسات

في هذا المطلب، يُسلط الضوء على أهم الأسس والركائز التي كانت وراء ضرورة الأخلاق، وهي تشمل أسسًا متعددةً، إجمالها الآتي:

الأسس الأول: واقعية الأخلاق في الدين الإسلامي

هناك خلافٌ بين الفلسفه الدينين وغيرهم في حقيقة الأخلاق، ولا يهمّنا التعرّض إلى تفصيل المذاهب في ذلك؛ لذا نشير إجمالاً إلى الآتي:

أولاً: هناك من عدّ الأخلاق أسلوبًا للحياة بطريقه (الغاية تبرّر الوسيلة)، وعلى حدّ مذهب بعض الشيوعية الذي جعل مدار الأخلاق كونها مما يرجع بالخير على الثورة الشيوعية ويعجل بها، ولو كان كذبًا أو غيره - مما تحكم عليه بالأخلاق البذئه -، فجعل ملاك الأخلاق نفعيتها لخصوص الثورة. وهذا يعني أنه لا واقعية للأخلاق، إنما هي أساليب لتحصيل النفع بأي طريقة كانت، فلا ثوابت تحكمها، ولا قانون يؤطّرها، ولا مرجعيات ثابتة تنظمها. وهذا طبعاً مبنيًّا على فلسفة مسبقة، ورؤيه كونية تفترض أنّ الوجود منحصرٌ بهذه الحياة، ومن ثم فالإنسان الناجح هو من يتمكن من الاستفادة منها إلى أقصى حدّ.

ثانياً: هناك من عدّ الأخلاق هي ما كانت من أجل نفع الآخرين، وهم الذين قالوا بأصاله المجتمع، لا الفرد، فكلّ ما يعود على المجتمع بالخير والنفع فهو أمرٌ أخلاقيٌّ، سواء عاد بالنفع على الفرد أم بالضرر؛ فلا قيمة للفرد في ذلك. وهذا يعني أنّ مثل القيم الأخلاقية الأسرية مهمّة؛ لأنّها ترجع إلى المجتمع بالخير والنفع، ولا مانع حينها من نفع الفرد بها، وفي الوقت ذاته، فإنّ تسلّط دولة على دولة أخرى، وسلب خيراتها، بحجّة العمل على نفع الصالح العام، هو أمرٌ حسن أيضاً، وإن أدى إلى إهلاك الأفراد!

وقد يُبرّر هذا بأن المصلحة النوعية وال العامة أهـم من الشخصية، وهذا الشعار صحيحٌ في حدّ نفسه، إلا أنّ تحويره ب نحوٍ يؤدي إلى إلغاء قيمة الفرد، ومن ثم لا مانع من القضاء على أمّةٍ من أجل أمّةٍ أخرى، ولا مانع من سلب مال أحدـهم من أجل أن ينتفع منه الجميع، هذا هو الذي لا يقبله عقل، ولا دليل على حسـنه، بل الدليل على قبحـه وجـداني؛ فليس الإشكـال في ضرورة رعاية المصلحة العامة، إنـما المشكلة في تهمـيش الفـرد، وإلغـاء حقوقـه الأمر الذي قد يؤديـ حتى إلى سـلب مـمتلكـاته الشخصيةـ!

ثالثاً: في الإسلام، لا ريب في ضرورة الأخـلاق، وقد عـد حـسنـ الـخلقـ من أـهمـ المـبـادـئـ التي يـلـزـمـ اـتـصـافـ المـؤـمـنـ بـهـاـ، وـفـيـ الـوقـتـ الـذـيـ تـرـاعـيـ فـيـهـ الـأـخـلـاقـ الـإـسـلـامـيـةـ الـمـصـلـحةـ الـعـامـةـ - فـتـمـنـعـ مـنـ الإـضـرـارـ بـالـمـشـرـكـاتـ، كـالـطـرـيـقـ الـعـامـ، وـالـأـنـهـرـ، وـمـاـ شـابـهـ ذـلـكـ - هـيـ تـرـاعـيـ وـتـحـافـظـ عـلـىـ حـقـوقـ الـفـردـ؛ فـلـاـ يـصـحـ التـصـرـفـ بـمـلـكـ الـأـخـرـينـ إـلـاـ بـرـضـاهـمـ، وـلـاـ يـحـلـ مـاـلـ اـمـرـئـ إـلـاـ بـطـيـبـ نـفـسـهـ، وـلـسـنـاـ فـيـ مـقـامـ تـحـقـيقـ ذـلـكـ، إـنـمـاـ نـذـكـرـ بـهـذـاـ الـوـاقـعـ الـذـيـ يـشـهـدـ الـمـسـلـمـونـ مـنـذـ بـنـغـ نـورـ رسـالـةـ الـنـبـيـ الـأـكـرمـ صلـوةـ الـلـهـ عـلـىـهـ وـلـلـهـ عـلـىـهـ بـلـيـثـةـ.

وقد أشرنا ونؤكـدـ عـلـىـ أـنـ الـبـحـثـ هوـ وـفـقـ نـظـرـيـةـ الـدـيـنـ الـإـسـلـامـيـ عـمـومـاـ، وـمـذـهـبـ أـهـلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـ الـبـرـاءـةـ خـصـوـصـاـ.

الأـسـاسـ الثـانـيـ: إـطـلـاقـ الـأـخـلـاقـ وـعـدـمـ نـسـبـيـتـهـاـ

هـنـاكـ بـحـثـ حـولـ فـلـسـفـةـ الـأـخـلـاقـ وـحـقـيقـتهاـ، خـلاـصـتهـ: هـلـ الـأـخـلـقـ ذاتـ قـيـمـ مـطـلـقـةـ، بـمـعـنـىـ أـنـ الـفـعـلـ لـوـ كـانـ حـسـنـاـ، فـهـوـ حـسـنـ فيـ كـلـ أـنـ وـمـكـانـ؟ـ وـمـنـ كـلـ فـرـدـ صـدـرـ؟ـ أـوـ أـنـهـ ذاتـ قـيـمـ نـسـبـيـةـ، تـغـيـرـ بـتـغـيـرـ أـطـرـافـهـ، فـقـدـ تـكـوـنـ حـسـنـةـ فيـ حـالـ، وـقـبـيـحةـ فيـ حـالـ أـخـرـ؟ـ

فـمـنـ ذـهـبـ إـلـىـ نـسـبـيـةـ عـالـمـ الـوـجـودـ كـلـهـ، شـمـلـتـ النـسـبـيـةـ عـنـهـ عـالـمـ الـأـخـلـاقـ،

وهكذا من ذهب إلى أصالة المجتمع - كما تقدم - فإن الأخلاق عنده ما كانت تصب في مصلحة المجتمع؛ لذا فهي تتغير بتغيير المجتمعات أو التقاليد والأعراف الحاكمة فيها.

أما الإسلام، فإنه يرى إطلاق الأخلاق - على تفصيل في الأفعال يأتي في التأسيس الثالث -، وقد عبر القرآن الكريم عن الخير بالطيب، وعن الشر بالخبيث، ولم يستثن طيباً أو خبيثاً من حكمه، فكل طيب خير، وكل خبيث شر، غايته أن تحديد الطيب من الخبيث هو ما قد يوقع الآخر في الاشتباه والخطأ في الحكم، وحتى لا يتشتت البحث، ننتقل إلى التأسيس الثالث.

الأساس الثالث: أقسام الأفعال من حيث الحسن والقبح

ذكر علماء الكلام - وعلماء الأصول أيضاً في بعض بحوث المستقلات العقلية - أن الأفعال من حيث الحسن والقبح تنقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسيةٍ:

الأول: ما يكون الفعل بنفسه علةً تامةً للحسن والقبح، وهذا ما يسمى بـ(الحسن والقبح الذاتيين)، مثل العدل والظلم. فالعدل بما هو عدل، لا يكون إلا حسناً أبداً، ومتى ما وجد لا بد أن يُمدح فاعله ويُعد محسناً، وكذلك الظلم بما هو ظلم لا يكون إلا قبيحاً، ومتى ما وجد ففاعله مذمومٌ ومسيء. ويستحيل أن يكون العدل قبيحاً أو الظلم حسناً.

وحتى الظلمة، عندما يمارسون الظلم، فإنهم يُحاولون أن يخدعوا الناس ويصوّروا أفعالهم على أنها أفعال حسنة، وأن أعداءهم هم المخطئون والظلمة، وهذا يكشف عن أن مسألة حسن العدل وقبح الظلم لا خلاف فيها أبداً. وهذا القسم مطلق بالمطلق، فلا استثناء فيه، وبه تصدق مقوله الإطلاق الأخلاقية التي بناها المسلمون.

الثاني: ما لا يكون الفعل علةً تامةً لأحد هما، بل يكون مقتضياً للاتصاف

بأحدهما، بحيث لو خلّي الفعل ونفسه، فإنما أن يكون حسناً، كتعظيم الصديق بما هو هو، أو يكون قبيحاً كتحقيره. ولكنه لا يمتنع أن يكون التعظيم مذموماً لعرض عنوان عليه، كما إذا كان سبباً لظلم ثالث، أو يكون التحقير ممدواحاً لعرض عنوان عليه، كما إذا صار سبباً لنجاته. ولا ينحصر المثال بهما، بل الصدق والكذب أيضاً من هذا القبيل. فالصدق الذي فيه ضرر على المجتمع قبيح، كما أن الكذب الذي فيه نجاة الإنسان البريء حسن. وهذا بخلاف العدل والظلم فلا يجوز أن يتسم العدل - بما هو عدل - بالقبح، ولا الظلم - بما هو ظلم - بالحسن. وهذا القسم أيضاً مطلق، لكن لا باعتبار ذات الفعل، وإنما باعتبار الأثر المترتب عليه، فما كان أثراً حسناً فهو حسنٌ وخيرٌ بالمطلق، وإلا فهو شرٌّ وخبيثٌ بالمطلق.

ولكن يبقى السؤال: ما الملاك والأساس في إطلاق حسن وقبحه؟ والجواب: أن الآثار المترتبة على تلك الأفعال، لا بد أن ترجع - ولو بوسائل متعددة - إلى العدل أو الظلم، ومن ثم يكون ارتباطها بالمطلق هو السبب في كونها مطلقةً من هذه الناحية.

الثالث: ما لا عليه له ولا اقتضاء فيه في نفسه للاتصال بأحدهما، وإنما يتبع الجهات الطارئة والعنوانات المنطبقة عليه، وهذا كالضرب فإنه حسنٌ للتأديب، وقبيحٌ للإذاء. ويجري في هذا القسم ما يجري في القسم الثاني.

والحاصل: أن الأخلاق مطلقة في الإسلام، وهذا يعني أنها ذات أساس ثابت لا تتغير بتغيير الأفراد والحالات والأزمان.

الأساس الرابع: التوازن السلوكي

المقصود من التوازن السلوكي - الذي قد يطلق عليه في بعض التعبيرات الذكاء العاطفي -: القدرة على التوازن بين مقتضيات العقل، ومقتضيات العاطفة،

الأمر الذي يستلزم الوعي بالآخر وفهمه جيداً، كما يستلزم التحكم بالانفعالات الشخصية وتحكيم الثوابت فيها. انظر إلى القصاص في الإسلام من حيث كونك ابنًا للقاتل مثلاً، لا ريب أن قتل أبيك سيكون مؤلماً لك وإنْ كان قاتلاً، إلا أنك لو نظرت إلى هذه الحالة بما هي ذات مردود اجتماعي عام، تمنع من التعدي على الآخرين بغير حق، وبما هي مانعة من تفاقم المشكلة وقتل مزيد من الناس، وهكذا لو نظرت إليها بما هي ذات مردود فردي على أولاد المقتول الذي فقدوا أباهم من دون حق، حينها سيحكم عقلك بضرورة تنفيذ القصاص، على الرغم من أن عاطفتك تمنعك من ذلك.

وفي الوقت ذاته، قد يدفعك عقلك إلى عدم مساعدة الفقير من غير الرحم مثلاً، فإنه لا يستحق عليك شيئاً، ولا أنت ملزم بذلك، وأنت قد تعبت بجمع مالك، فما الداعي لمساعدته؟! لكنك لو تعاملت مع الفقير بشيء من العاطفة، لوجدت أن إعطاءه شيئاً من مالك لا يجلب الفقر إليك، بل سيرجع عليك بربما نفسياً وارتياح ذاتي، لا يشعر به من يمتنع عن الإعطاء، وحينها ستتبدّل نحو العطاء.

الدين تعامل مع المبادئ الأخلاقية على هذا الأساس، فجعل العقل والعاطفة متعاونين في تحديد الموقف الأخلاقي تجاه قضية معينة، والانفراد بأحدهما دون الآخر قد يؤدي إلى نتائج غير مريحة وغير مرضية للفرد والمجتمع على حد سواء.

الأساس الخامس: ارتباط المبادئ الأخلاقية بأصول الدين وفروعه

في الدين أصولٌ وفروعٌ، والأخلاق هي سلوكٌ متربٌ على تلك الأصول والفروع، بمعنى أن ملاك التأسيس للأخلاق في الإسلام هي الأصول، بالإضافة إلى تضمين الشريعة الإسلامية (التكاليف الشرعية) كثيراً من المفردات الأخلاقية، ومن ثم تجد ارتباطاً وثيقاً بين هذه الثلاثية في الإسلام: الأصول، والفروع، والأخلاق.

فمن يؤمن بالله تعالى، تنتظم عنده منظومته الأخلاقية على أساس الإخلاص لله تعالى، ورجاء التواب منه لا من الناس، والصبر على الآلام التي قد تترتب على بعض الأخلاق. ومن يلتزم بشرعية الإسلام، سيكون مضطراً للالتزام بالعديد من المفردات الأخلاقية الملزمة، من قبيل الإنفاق على واجبي النفقة، ودفع الزكاة والخمس - مما يدخل ضمن مفهوم التكافل الاجتماعي -، وغضّ الطرف عن أعراض الناس - مما يدخل تحت مفهوم احترام خصوصيات الآخرين -، ويبعد عن ذكر الآخرين بسوء بغية أو نميمة أو بهتان - مما يدخل تحت مفهوم احترامك سمعة الآخرين وعدم جواز الإضرار بها -، وغيرها من التطبيقات؛ ومن هنا، تجد سلوك المتدين الحقيقي مختلفاً كثيراً عن سلوك المنحرف، فضلاً عن الملحّد.

خلاصة المطلب الأول:

١. **واقعية الأخلاق في الإسلام:** يرفض الإسلام الرؤى النسبية للأخلاق التي تربطها بالمنفعة، أو بالمجتمع فقط، ويؤكد على ضرورة الأخلاق بوصفها أساساً ثابتاً في السلوك الديني والاجتماعي.
٢. **إطلاق الأخلاق وعدم نسبيتها:** يرى الإسلام أنّ الأخلاق قيمٌ مطلقة، فالأفعال الأخلاقية لها حكم ثابتٌ لا يتغير بتغيير الظروف أو المجتمعات.
٣. **تصنيف الأفعال من حيث الحسن والقبح:** تقسم الأفعال إلى ثلاثة أقسام، منها ما هو حسنٌ أو قبيحٌ بذاته (كالعدل والظلم)، ومنها ما يتبع أثره، ومنها ما يتحدد بعنوانه الطارئة.
٤. **الذكاء العاطفي في الإسلام:** يؤكد الإسلام على التوازن بين العقل والعاطفة في اتخاذ القرارات الأخلاقية، مما يحقق العدالة دون تجاهل المشاعر الإنسانية.
٥. **ارتباط الأخلاق بأصول الدين وفروعه:** ترتبط الأخلاق في الإسلام بعقيدة التوحيد والالتزام بالشرعية؛ مما يجعلها جزءاً أساسياً من السلوك الديني والاجتماعي.

المطلب الثاني: مبادئ التطبيق الأخلاقي في دولة الإمام المهدى

تنطلق المشاريع عموماً من مبادئ تكون هي المرجع إليها في كل مفاصل وجودها، وتكون هي المنبع لنموها، وإصلاح الشؤون التي يحصل فيها خللٌ معينٌ في أثناء مسيرة المشروع، وتكون تلك المبادئ هي الجذوة التي توقد في نفوس الأتباع الحماس من أجل العمل على تنمية المشروع وإياعه. الدولة المهدوية مشروعٌ إلهيٌّ عظيم، وفي سبيل هداية الناس إلى الخير المطلق فيها، وإيصالهم إلى الهدف الأسمى من وجودهم على الأرض، ستعتمد تلك الدولة مبادئ مهمة، إجمالها الآتي:

المبدأ الأول: الرجوع إلى الفطرة

المقصود من الفطرة النظام الذي جعله الله تبارك وتعالى في الإنسان، الذي هو أشبه بما يُطلق عليه (ضبط المصنوع) في الأجهزة الحديثة، حيث يرجع الإنسان إلى ما أوجده الله تعالى فيه من الخلقة الأولى، وتلك الخلقة الأولى هي خلقة الخير كما تؤكد النصوص العديدة. إن النصوص التي ذكرت فطرة الله تعالى للإنسان، فسرتها بأن الله تعالى أوجد في الناس ما يهديهم إلى التوحيد ومعرفة الله تعالى، حيث توفر الإنسان على أدوات معرفية ذاتيةٌ توصله إلى معرفة الله تعالى، وهو ما تعهد علم الكلام بتصوирه، وقد تقدم أن التوحيد أساسٌ من أساسات الالتزام الأخلاقي.

عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عن قول الله (عز وجل): «فطرة الله التي فطر الناس عليها»؟ قال: «فطّرهم على معرفة أنه ربهم، ولو لا ذلك لم يعلموا إذا سئلوا من ربهم، ولا من رازقهم»^[١]. وفي نصوصٍ أخرى أن تلك الفطرة هي الإيمان بالإسلام وبائمة أهل البيت عليه السلام، فكل من بحث - بما عده من أدوات ذاتيةٍ كالعقل - فإنه يصل إلى حقيقة الدين الإسلامي من جهة، ومذهب أهل

[١] البرقي، أحمد بن محمد بن خالد، المحسن، ٢٤١/١.

البيت ﷺ من جهةٍ أخرى، وهو ما تكفل به علم الكلام أيضًا. روي عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ في قوله (عَزَّ وَجَلَّ) **فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا**؟ قال: فقال: «عَلَى التَّوْحِيدِ، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ»^[١].

وهذا ما سيكون أحد أهم المبادئ التي سيعمل الإمام المهدى ﷺ على تثبيتها وإحيائها في دولته المباركة، فإذا ما رجع الناس إلى فطرتهم الخيرة، سهل عليهم تطبيق المفردات الأخلاقية، حيث تقدم الارتباط الوثيق بين أصول الدين وبين التطبيقات الأخلاقية؛ فإذا ما رجع الناس إلى فطرتهم تلك، إلى التوحيد، والاعتقاد بالإسلام، والإيمان بولاية أهل البيت ﷺ، فمن الطبيعي أنّ اللازم عليهم حينها هو تطبيق التعليمات الإيمانية، التي خصّصت الكثير من تراثها للأخلاق الشاملة لجميع مفردات الحياة.

وقد عبرت النصوص عن تثبيت الإمام المهدى ﷺ لهذا المبدأ بتعابيراتٍ متنوعة:

منها: إرجاع الناس إلى أمرهم الأول، كما روي عن النبي ﷺ، قال: «تأوي إلى أمته كما تأوي النحل إلى يعسوبها، يملا الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، حتى يكون الناس على مثل أمرهم الأول، لا يوقد نائماً، ولا يهريق دماً»^[٢].

ومنها: تألف القلوب تماماً بحيث تنتهي الصراعات، كما روي روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: «قلتُ يا رسول الله، أمنا -آل محمد- المهدى، أو من غيرنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «بل مِنَا، يختمُ اللَّهُ بِهِ الدِّين، كَمَا فَتَحَهُ بِنَا، وَبِنَا يُقَدِّنُونَ مِنَ الْفَتْنَةِ، كَمَا أَنْقَذُنَا مِنَ الشَّرَكِ، وَبِنَا يَؤْلِفُ اللَّهُ بِنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عِدَادِهِ الشَّرَكِ، وَبِنَا يُصْبِحُونَ

[١] الصقار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص ٩٨.

[٢] المروزي، نعيم بن حماد، الفتنة، ص ٢٢٢.

بعد عداوة الفتنة إخوانًا، كما أصبحوا بعد عداوة الشرك إخوانًا في دينهم»^[١].

وحتى يتم تفعيل هذا المبدأ بصورة مثالية، لا بد من تخلصه من المشوشات والموانع التي تقف في طريقه، وهو مبدأ آخر سيأتي التحدث عنه إن شاء الله تعالى.

المبدأ الثاني: وضوح الرؤية الكونية

إن أحد أهم موانع الالتزام بالدين عموماً، وبالأخلاق خصوصاً، هو عدم وضوح الرؤية الكونية للفرد، ويعنى بالرؤية الكونية: نظرية الفرد إلى خالق هذا الكون، وللدين، وهل إن الله تعالى ما زال يتدخل في أمور الكون تكويناً وتشريعاً أو إنه فوض تلك الأمور إلى الناس، فالدين بشري، والقانون وضعني، والأحداث الكونية نتيجة حركة الأشياء الديناميكية، فلا نبوات ولا رسال، ولا كتب منزلة، ولا معجزة ولا تدخل إلهي.

إن الرؤية الكونية - بهذا المعنى - لها أثرٌ مباشرٌ على سلوك الفرد؛ فإن سلوك من يعتقد بالخالق، وبالنبوات، وبال يوم الآخر الذي سيجازي فيه الله تعالى الناس، يختلف جذرياً عن سلوك الذي يقول: «إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ» [المؤمنون: ٣٧].

في هذا المبدأ، ذكرت النصوص أن الإمام المهدي عليه السلام سيدعم الرؤية الكونية الإسلامية، التي تبني على أن الخالق هو الله تعالى، وأنه أرسل النبي الأكرم صلوات الله عليه وآله وسلامه، وأنه نصب بعده الأئمة عليهم السلام، وتشمل:

- التعريف بالعقيدة الحقة: من خلال إرجاع الناس إلى التوحيد الحق، مما تقدم بيانه في المبدأ الأول من الفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها.
- نشر العلم والمعرفة والقضاء على الجهل: إن الرؤية الكونية رؤية معرفية

[١] المقدسي، يوسف بن يحيى، عقد الدرر، ص ١٤٢.

علمية، يتربّب عليها العمل والسلوك الخارجي، ومن ثم، فإنّ التأسيس لها منهجيًّا متوقفٌ على وجود معرفةٍ صحيحةٍ ذات أصول ثابتة، ترجع إلى البديهي عقلاً، والمعصوم نقاً، وهو ما سيعمل الإمام المهدي عليه السلام على توفيره للناس، وبطرق مختلفة، أشارت النصوص إلى بعضها، من قبيل ما رواه عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا قام قائمنا وضع الله يده على رؤوس العباد؛ فجَمَعَ بها عقولهم وكمَلَتْ به أحَلامُهُمْ»^[١].

المبدأ الثالث: توفير الأجراء المناسب للتطبيق الأخلاقي

إنّ تطبيق السلوك الأخلاقي يحتاج إلى العديد من الظروف المناسبة التي تساعده على نموه في سلوك الفرد، والنصوص أوضحت أنّ الإمام المهدي عليه السلام لن يغفل توفير جملة منها، نذكر منها الآتي:

١- التطبيق النموذجي للمبادئ الأخلاقية لدى قيادات الدولة:

أحد من العوامل التي تحبط الأفراد من التزام الأخلاق، وقد تؤدي بهم إلى الابتعاد والنفور منها هو أن يكون الأمر بالأخلاق مخالفًا لها في سلوكه، خصوصًا من ولـيـ الأمر الذي إليه المرجع وعليـه المـعـولـ، والعـكـسـ بالـعـكـسـ، فـإـذـاـ ماـ رـأـيـ الناسـ أـنـ (إـمامـهـمـ) قدـ التـزمـ بـمـاـ يـأـمـرـ بـهـ أـكـثـرـ مـنـ غـيـرـهـ؛ فـإـنـهـ سـيـتـولـدـ عـنـهـمـ الحـافـزـ الذـاتـيـ والـدـافـعـ الـبـاطـنـيـ لـالـتـزـامـهـمـ، وـهـوـ مـاـ أـشـارـتـ لـهـ بـعـضـ النـصـوصـ، مـنـ قـبـيلـ ماـ روـيـ عنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عليهـ سـلـامـ أـنـهـ قـالـ: (أـيـهـاـ النـاسـ إـنـيـ وـالـلـهـ مـاـ أـحـثـكـمـ عـلـىـ طـاعـةـ إـلـاـ وـأـسـبـقـكـمـ إـلـيـهـاـ، وـلـاـ أـنـهـاـكـمـ عـنـ مـعـصـيـةـ إـلـاـ وـأـتـاـهـيـ قـبـلـكـمـ عـنـهـاـ)ـ^[٢]. وـعـنـ خـالـدـ بـنـ نـحـيـحـ قـالـ: قـالـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ عليهـ سـلـامـ: (أـقـرـؤـواـ مـنـ لـقـيـتـمـ مـنـ أـصـحـابـكـمـ السـلـامـ، وـقـوـلـواـ لـهـمـ إـنـ فـلـانـ بـنـ فـلـانـ يـقـرـئـكـمـ السـلـامـ، وـقـوـلـواـ لـهـمـ عـلـيـكـمـ يـتـقـوـيـ اللـهـ (عـزـ وـجـلـ)، وـمـاـ يـنـتـأـلـ بـهـ مـاـ عـنـدـ اللـهـ، إـنـيـ وـالـلـهـ مـاـ أـمـرـكـمـ إـلـاـ بـمـاـ نـأـمـرـ بـهـ أـنـفـسـنـاـ فـعـلـيـكـمـ

[١] الكليني، الكافي، ٢٥/١، كتاب العقل والجهل، ح ٢١.

[٢] الشـرـيفـ الرـضـيـ، نـهـجـ الـبـلـاغـةـ، ٩٠/٢.

بِالْجَدِّ وَالْاجْتِهَادِ... »^[١].

وعلى هذا الأساس، صرّحت بعض النصوص بأنّ الإمام المهدي عليه السلام سيعمل على التطبيق العملي للمفاهيم الأخلاقية على نفسه أولاً، وعلى المقربين منه ثانياً، فلا يكون هناك عذر لمن يتخلّف عن التطبيق بعد هذا. عن عمر بن خلاد، قال: ذكر القائم عند أبي الحسن الرضا عليه السلام، فقال: «وما لباس القائم إلا الغليظ، وما طعامه إلا الجسب»^[٢].

وفي نص آخر ينقل عهداً بين الإمام المهدي عليه السلام وبين أصحابه، يصرّح فيه بضرورة التزام أصحابه بالمبادئ الشرعية والأخلاقية، وأنّ هذا هو شرطه عليهم ليكونوا من أتباعه، فيما يشترط على نفسه أموراً كذلك، حيث روي أنه عليه السلام بعد أن يخرج هو وأصحابه إلى الصفا، فيقول: «أنا معكم على...» ويفيدأ يذكر فقرات ذلك الميثاق الآتية: «أنا معكم على أن لا تولوا^[٣]، ولا تسرقو، ولا تزنووا، ولا تقتلوا مُحرماً، ولا تأتو فاحشةً، ولا تضرموا أحداً إلا بحقه، ولا تكتروا ذهباً ولا فضةً ولا تبراً ولا شعيراً، ولا تأكلوا مال اليتيم، ولا تشهدوا بغير ما تعلمون، ولا تخربوا مسجداً، ولا تُقْبِحوا مسلماً...، ولا تشربوا مسكوناً، ولا تلبسو الذهب ولا الحرير ولا الديباج، ولا تبیعواها ربّاً، ولا تسفكوا دمّاً حراماً، ولا تغدروا بمستأمين^[٤]، ولا تبقو على كافر ولا منافق، وتلبسون الخشن من الثياب، وتتوسّدون التراب على الخدوود، وتجاهدون في الله حقّ جهاده، ولا تستمدون، وتكرهون التجasse، وتأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر». ثم يلتفت إليهم ليذكر ما يشترطه على نفسه هو، بوصفه قائداً لدولة العدل الإلهي، فيقول لهم: «إذا فعلتم ذلك فعلّي أن لا أتّخذ حاجباً، ولا ألبس إلاّ كما تلبسون، ولا أركب إلاّ كما تركبون، وأرضي

[١] الكليني، الكافي، ٧٨/٥، (بابُ الْحَثَّ عَلَى الْطَّلِبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ ح٨).

[٢] النعماني، العَقِيدَةُ، ص ٢٩٥ و ٢٩٦، باب ١٥ ح ٥.

[٣] أي لا تتركوا القتال مولّين.

[٤] أي بمن طلب منكم الأمان وأعطيتموه ذلك.

بالقليل، وأملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، وأعبد الله (عزَّ وجلَّ) حقَّ عبادته، وأفي لكم وتفوا لي». قالوا: رضينا واتبعناك على هذا، فيصافحهم رجالاً رجالاً^[١].

٢- توفير أماكن العلم والمعرفة، بناء المساجد نموذجاً

لا ريب في أنَّ من أهمَّ ما يساعد على التطبيق الأمثل للتعليمات عموماً هي تعليمها في أماكن ومعاهد علميةٍ مناسبة، وقد اتَّخذ الإسلام من المساجد معاهد لذلِك، ومن هنا نجد أنَّ النبيَّ الأكرم ﷺ قد أسرع في بناء المساجد أول وصوله إلى المدينة المنورة، وكان يوجَّه الأوامر بحضور الجميع إليها، خصوصاً في أثناء صلاة الجمعة، وقد روي عند العامة أنَّ النبيَّ ﷺ أخبر الناس بأنَّه هُم بحرق بيوت من لا يحضر الصلاة بعد النداء عليها، وهو منه - على فرض صحته - إظهارٌ لمزيد الاهتمام وضرورة الحضور في المسجد، خصوصاً في وقت كان هو المعهد العلميُّ الإسلاميُّ الوحيد الذي يتعلَّم الناس فيه الدين والأخلاق، ففي صحيح البخاري عنه ﷺ: «والذي نفسي بيده لقد هممت أنَّ أمراً بحظرِ يُحظرُ، ثمَّ أمراً بالصلاحة، فيؤذن لها، ثمَّ أمراً رجلاً فيؤمُّ الناس، ثمَّ أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم»^[٢].

ومن هنا، روي أنَّ الإمام المهدى ﷺ سيعمل على بناء المساجد الكبير لتعليم الناس القرآن الكريم على ما أراده الله تبارك وتعالى، وأنَّ بعض المساجد ستكون كبيرةً جداً في دولته، وأنَّ الناس ستسعى لحضور الصلاة خلفه؛ مما يعني أنَّ بناءها لم يكن من أجل الرفاهية الخالية من الفائدة، وإنَّما لتوسيع أكبر عدد ممكِّنٍ من الناس، فقد روي عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَام: «كَانَ يَرْجِعُ فَسَاطِطَهُمْ»

[١] الكوراني العامل، معجم أحاديث الإمام المهدى ﷺ، ٩٥/٣، عن المقدسي، يوسف بن يحيى، عقد الدرر، ص ٩٦ و ٩٧.

[٢] صحيح البخاري، ١٢٧/٨.

في مسجد الكوفة يعلمون الناس القرآن كما أنزل...»^[١].

وعن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «إذا قام قائم آل محمد [صلى الله عليه وآله] ضرب فساطيطاً لمن يعلم الناس القرآن على ما أنزل الله (عز وجل)، فاًصعب ما يكون على من حفظه اليوم؛ لأنه يخالف فيه التأليف»^[٢]. وعن مفضل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إن قائمنا إذا قام أشرفت الأرض بنور ربها، واستغنى الناس، ويعمر الرجل في ملكه حتى يولد له ألف ذكر لا يولد فيهم أثني، ويبيّن في ظهر الكوفة مسجداً له ألف باب، وتنصل بيوت الكوفة بنهر كربلاء وبالحيرة، حتى يخرج الرجل يوم الجمعة على بعنة سفواه يريد الجمعة فلا يدركها»^[٣]. وعن حبة العرني، قال: خرج أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحيرة، فقال: «لتصلن هذه بهذه - وأوْمَى بيده إلى الكوفة والحيرة -، حتى يمكّن الدّرّاع فيما بينهما بدنانير، ولبيّن بالحيرة مسجداً له خمسماة باب يصلّي فيه خليفة القائم؛ لأنّ مسجد الكوفة ليضيق عليهم، ول يصلّي فيه اثنا عشر إماماً عدلاً»، قلت: يا أمير المؤمنين، ويَسْعُ مسجد الكوفة هذا الذي تصف الناس يومئذ؟! قال: «تُبني له أربع»^[٤] مساجد، مسجد الكوفة أصغرها، وهذا، ومسجدان في طرفي الكوفة من هذا الجانب وهذا الجانب - وأوْمَى بيده نحو البصريين والغربيين»^[٥]. وبلفظ (بحار الأنوار) قال: (وأوْمَى بيده نحو نهر البصريين والغربيين)^[٦].

[١] النعماني، العبيّة، ص ٣٣٣ / باب ٢١ / ح ٥.

[٢] الشیخ المفید، الإرشاد، ٣٨٦ / ٢.

[٣] الطوسي، العبيّة، ص ٤٦٧ و ٤٦٨ / ح ٤٨٤.

[٤] هكذا في المصدر، وال الصحيح نحوياً: (أربعة).

[٥] الطوسي، تهذيب الأحكام، ٢٥٣ / ٣ - ٢٥٤ / ٢٥٩ / ح ٦٩٩ - ١٩.

[٦] العلامه المجلسي، بحار الأنوار ٥٢ / ٣٧٤ - ٣٧٥ / ح ١٧٣.

المبدأ الرابع: القضاء على موانع التطبيق الأخلاقي

نظام هذا العالم مبنيٌ على التضاد في كثير من مفرداته، والابتلاء والاختبار من الحتميات فيه، وقد صرّح القرآن الكريم بأنّ ذلك كان من أجل التمييز والتمييز، لتشتت الحجة للمهتمي، وعلى الصالّ العاصي، قال تعالى: **﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَّا مَنْ أَحَسَّ بِالنَّاسِ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا أَمَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَّقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾** [العنكبوت: ٣-١].

الاختبار والابتلاء في الحياة لم يأت بنحو واحد، ولا على منوال متماثل، بل كان على أنواع مختلفة، ومفردات متنوعة، ولم يكن ليأتي بشكل صريح وواضح، وإنما تجد كثيراً من مفرداته أنت بطريقة خفية، وبطريقة **﴿الَّذِي يُوَسِّعُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾** [الناس: ٥]، وبطريقة: **﴿إِنَّهُ يَرَأُكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** [الأعراف: ٢٧]. وهذا ما فرض مسؤولية عظيمة على المؤمن، بدءاً من طرق اكتشاف تلك الاختبارات والابتلاءات، مروراً بالخلص مما وقع عليه منها، وانتهاءً بتحصين النفس عن الورق فيما خرج منه مرةً أخرى أو العودة إليه.

أحد أهم المبادئ التي ستتوفر عليها الدولة المهدوية هي القضاء على كلّ ما من شأنه تعكير صفو النفس، أو تشجيع المعصية، أو إتاحة الأخطاء، ولا يعني هذا أنّ المجتمع سيتحول إلى مجتمع معصوم يمتنع عليه الخطأ تماماً، فالدولة المهدوية والدين عموماً لا يسلب إرادة الإنسان ولا يُجبره على الهدایة **﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾** [البقرة: ٢٥٦]، إنما هو يوفر الظروف المناسبة للطاعة، لتبقى الخطوة الأخيرة بيد الإنسان، بأن يُفعّل إرادته لفعل الخير وترك الشر.

وعلى كلّ حال، ذكرت النصوص المهدوية أنّ **﴿سِيرِفَعُ الْعَدِيدُ مِنَ الْمَوَانِعِ الَّتِي تَتَسَبَّبُ عَادَةً فِي وَقْوَى الْإِنْسَانِ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَبِذَٰلِيْكُمْ مَشَهِدُ (تَوْفِيرِ الظَّرِفَاتِ الْمَنْسَبَةِ لِلطَّاعَةِ وَلِلْتَّطْبِيقِ الْأَخْلَاقِيِّ)﴾**، ومن جملة تلك الموانع هي الآتي:

أ- إبليس

لا يشك أحد في الدور الفعال لإبليس وأعوانه من الجن في إغواءبني آدم، حتى ي الواقعوا المعصية، ثم العمل على أن ينسى العاصي الاستغفار، وأن يستمر بالمعصية، إلى أن تستولي المعاشي على قلبه، فيبتعد عن الفلاح كثيراً، ومن ثم، فوجود إبليس وتمكنه من الوسوسه لبني آدم مانع كبير من التطبيق الشرعي والأخلاقي، وعلى جميع المستويات. ومن هنا، ستشهد دولة الإمام المهدي على رفع هذا المانع من أساسه؛ وبذا يتخلص المؤمنون من سبب رئيس في وقوعهم في المعصية، وابتعادهم التطبيق الأخلاقي، إذ دلت بعض النصوص على أنَّ الوقت المعلوم الذي أُجلَّ له الشيطان ليس هو يوم القيمة، وإنما هو يوم يكون قبله، وقد تعددت النصوص في بيان ذلك اليوم الذي تنتهي فيه مهلة الشيطان ويُقتل فيه:

النصُّ الأوَّل: أنَّ الذي يقتله هو الإمام المهدي عليه السلام عند قيامه: روي عن الإمام الصادق عليه السلام: «يَا وَهْبُ، أَتَحْسِبُ أَنَّهُ يَوْمَ يُبَعَّثُ الْكُلُّ فِي الْأَنَاسِ؟ إِنَّ اللَّهَ أَنْظَرَهُ إِلَى يَوْمٍ يُبَعَّثُ فِي قَائِمَنَا، فَإِذَا بَعَثَ اللَّهُ قَائِمَنَا كَانَ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، وَجَاءَ إِبْلِيسُ حَتَّى يَجْتُو بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا وَيْلَهُ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ، فَيَأْخُذُ بِنَاصِيَّهِ فَيَضْرِبُ عُنْقَهُ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ هُوَ الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ»^[١].

النصُّ الثاني: أنَّ الذي يقتله هو الرسول الأكرم صلوات الله عليه في الرجعة: وذلك بعد معركة تدور له مع أمير المؤمنين عليه السلام، في Herb، فيتبعه النبي صلوات الله عليه، فيقتله، فقد روي عن عبد الكلَّيم بن عمرو الخَعْمَيْ، قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: «... رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه أَمَّا مَهْبِه حَرْبَهُ مِنْ نُورٍ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ إِبْلِيسُ رَجَعَ الْقَهْقَرَى نَاكِصًا عَلَى عَقَبَيْهِ، فَيَقُولُونَ لَهُ أَصْحَابُهُ: أَيْنَ تُرِيدُ وَقَدْ ظَفَرْتَ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، فَيَلْحَقُهُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه فَيَطْعُنُهُ طَعْنَةً بَيْنَ كَفَيْهِ،

[١] العياشي، محمد بن مسعود، تفسير العياشي، ٢٤٢/٢ ح.

فَيَكُونُ هَلَاكُهُ وَهَلَاكُ جَمِيعِ أَشْيَاعِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يُعْبُدُ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا...»^[١]. وروى القمي بسنده عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ في قول الله تبارك وتعالى: «فَانظُرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُعْثُونَ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ» [الحجر: ٣٨ - ٣٦]، قال: «يَوْمُ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ يَوْمٌ يَذْبَحُهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الصَّخْرَةِ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^[٢].

النصُّ الثالث: أَنَّ الَّذِي يَقْتَلُهُ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّجْعَةِ: روى نعيم بن حمَّاد بسنده عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: «خُرُوجُ الدَّابَّةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِذَا خَرَجَتْ قَتَلَتِ الدَّابَّةَ إِبْلِيسَ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَيَمْتَعُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْأَرْضِ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، لَا يَتَمَنَّونَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطُوهُ وَوَجَدُوهُ، فَلَا جَوْرَ، وَلَا ظُلْمٌ، وَقَدْ أَسْلَمَ الْأَشْيَاءُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ طَوْعًا وَكَرْهًا، وَالْمُؤْمِنُونَ طَوْعًا، وَالْكُفَّارُ كَرْهًا، وَالسَّبْعُ وَالْكَطِيرُ كَرْهًا، حَتَّى إِنَّ السَّبْعَ لَا يُؤْذِي دَابَّةً وَلَا طَيْرًا، وَيَلِدُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَمُوتُ حَتَّى يُتَمَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً بَعْدَ خُرُوجِ دَابَّةِ الْأَرْضِ، ثُمَّ يَعُودُ فِيهِمُ الْمَوْتُ فِيمَكُثُونَ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ...»^[٣].

وقد جمع الشيخ السندي هذا الاختلاف بين الروايات بأنَّه محمول على تعدد رجعة إبليس، وقتله في كلٍّ رجعة^[٤].

إِنْ قَلْتَ: إِنَّ رَجْعَتَهُ تَعْنِي عُودَةَ الْمَانِعِ بَعْدَ رَفْعِهِ، وَبِذَلِكَ يَؤثِّرُ سَلْبًا عَلَى التَّطْبِيقِ.

قلت: هذا صحيح، وهو أمرٌ طبيعيٌّ إلى حدٍ ما حسب قوانين هذا العالم، ويكون رفعه - في كلٍّ مرة يرجع - مشروعًا تكامليًّا يدخل ضمن قوانين هذا العالم،

[١] الحلي، الحسن بن سليمان، مختصر بصائر الدرجات، ص ٢٦ و ٢٧.

[٢] القمي، علي بن إبراهيم، تفسير القمي، ٢٤٥/٢.

[٣] المروزي، نعيم بن حمَّاد، الفتن، ص ٤٠٢.

[٤] الشيخ محمد السندي، الرجعة بين الظهور والمعاد، ٢٤٤/١.

وهو أشبه بعودة مرضٍ تم علاجه مسبقاً، فإنه يبقى أمراً مطلوباً في حد ذاته، ويبقى رفعه رفعاً لمانع من سلامة البدن. على أن الرفع النهائي لهذا المانع - على كل حال - سيكون تماماً لا عودة له ولو بعديد الإزالة.

أمّا ما هو معنى قتل الإمام المهدى عليه السلام لإبليس؟ يمكن أن يكون بمعنى القتل الحقيقي، وهو الذي يbedo من النصوص السابقة، ويمكن أن يكون بمعنى قتل الجذور التي يُحرّكها إبليس في داخل الإنسان، فيتنفي الحافز لاتّباع خطواته.

ب- القضاء على الأعداء (الكافرين والمشركين)

يمثّل الكافرون والمنافقون والمشركون والمرجفون وأتباعهم جبهات متعددة تُعمل على إبعاد الناس عن الدين عموماً، وعن التطبيق الأخلاقي خصوصاً، وقد نبه القرآن الكريم على ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرَوْنَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَاعُو﴾ [البقرة: ٢١٧]، وفي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنَقَّلُبُوا خَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٩]، ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابَ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

فإبعاد الناس عن الدين، وتشویش عملهم بحرفه عن السلوك المستقيم، هدف من أهدافهم، ومن أجل ذلك هم يمارسون شتى أنواع الأساليب والأفعال، وقد أشار القرآن الكريم إلى كثيرٍ من تلك الأساليب والطرق، من ذلك ما يأتي:

١. التشكيك في العقيدة والتلاعب بالشبهات: قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْءَانِ وَالْغَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].
٢. السخرية والاستهزاء بأهل الإيمان: قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَكَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوا﴾ [الأنياء: ٣٦]

٣. محاولة إغراء المؤمنين بالمال والمناصب: قال تعالى: ﴿وَدُوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩].

٤. إثارة الفتنة وزرع الشبهات بين المؤمنين: قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيْكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُمْ يَعْنُونَكُمُ الْفُتْنَةَ وَفِيْكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ. لَقَدْ ابْتَغُوا الْفُتْنَةَ مِنْ قَبْلٍ وَقَبَوْا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبه: ٤٧ - ٤٨].

٥. السعي لنشر الفساد والانحلال الأخلاقي: قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

ومن ثم سيشكل وجودهم مانعاً من تحقيق السلوك الديني والأخلاقي، وهو مانع قوي لا يُستهان به، وهو ما سيعمل الإمام المهدى ﷺ على القضاء عليه، ومنه نعلم: أن الإمام المهدى ﷺ سيعمل على تقويض الموضع الداخلية (بقتل إبليس)، والخارجية (بقتل الأعداء، أو إضعاف قوتهم وجعلهم تحت رعاية الدولة المهدوية ورقابتها، أو بهدایتهم إلى الدين ليكونوا عناصر نافعة في المجتمع).

والنصوص الدالة على هذا المعنى أكثر من أن تُحصى كما أشرنا، منها ما جاء في خطبة النبي ﷺ في الغدير: «أَلَا إِنَّهُ الْمُتَّقَمُ مِنَ الظَّالِمِينَ»^[١].

وعن أبي الجارود، عن أبي جعفر ع عليهما السلام في قوله (عز وجل) ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوَا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾، قال: «هذه الآية لآل محمد؛ الإمام المهدى وأصحابه يملكون الله مشارق الأرض وغاربها، ويظهر الدين، ويُمْيِّزُ الله (عز وجل) به وب أصحابه البدع والباطل، كما أمات السفهه الحق، حتى لا يرى أثر من الظلم، ويأمرنون

[١] الفتّال النيسابوري، روضة الوعاظين، ص ٩٧.

بالمعروف، وينهون عن المنكر، ولله عاقبة الأمور»^[١]. وعن زراره، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾^[٤]. قال: «ما زال منذ خلق الله آدم دولة لله ودولة لإبليس، فأين دولة الله؟ أما هو إلّا قائمٌ واحدٌ»^[٢].

ج- القضاء على الفقر وال الحاجة المادية

لا يختلف اثنان في أن الفقر وال الحاجة يُعْيّران من السلوك لدى الفرد، وقد يتنازل بعضُ عن شيءٍ من مبادئه من أجل دفع الفقر أو التقليل من تأثيره السلبي، فليس كُلّ سارق يسرق عن مهنة، فهناك من يسرق عن حاجة، مما يعني أنَّ الأخلاق قد تتهاوى بين جدران الفقر، وقد تذوب بين يدي الحاجة!

هذا الأمر ليس دائمًا، فالجميع يشهد على وجود فقراء ما تنازلوا عن مبادئهم ولو ماتوا جوًعا، وما تغيّرت أخلاقهم ولو أثر فيهم الفقر وأعوزتهم الحاجة، إلّا أنَّ الفقر - على كُلّ حال - مانعٌ من التمسّك بالأخلاق، ومع شيءٍ من ضعف الإيمان أو الضغط النفسي أو الاجتماعي، قد يتجاوز بعض الفقراء حدوده العقلائية والدينية والأخلاقية، وهو أمرٌ وجданٌ معاش.

هذا المانع أيضًا سيرتفع في دولة الإمام المهدي عليه السلام، وسيكون الغنى على أعلى مستوياته المتصورة، بحيث لا يجد الغنيُّ فقيرًا ليعطيه زكاته، على أنَّ العطاء منه عليه السلام سيكون هنيئًا، وكثيرًا، ولن يرد أحدًا جاءه يطلب مالًا. حتى الديون، تلك التي تقضي المضاجع وتظلم النهار بوجه المديون، سيقضيها الإمام عليه السلام عن أتباعه، والنصوص في ذلك أكثر من أن تُحصى، ومنها التي:

رويَ عن أبي جعفر عليه السلام يقول: «القائمُ منصورٌ بالرعبِ مؤيدٌ بالنصر، تطوى له الأرضُ وتظهرُ له الكنوز، ويبلغُ سلطانه المشرقَ والمغربَ، ويظهرُ اللهُ عليه السلام به

[١] الاسترآبادي، شرف الدين الحسيني، تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة، ٣٤٣/١.

[٢] العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ٥٤/٥١، ح ٣٨) عن العياشي، محمد بن مسعود، ١٩٩/١، ح ١٤٥.

دينَهُ ولو كرهَ المشركون. فلا يبقى في الأرضِ خرابٌ إلَّا عمرٌ»^[١].

وعن أبي سعيدٍ الخدري (رضي الله عنه) قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَنْزَلُ بِأَمْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِلَاءً شَدِيدًا مِنْ سُلْطَانِهِمْ، لَمْ يَسْمَعْ بِلَاءً أَشَدَّ مِنْهُ، حَتَّى تُضْيِقَ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ الرَّحْبَةَ، حَتَّى تَمَلِأَ الْأَرْضُ جُورًا وَظُلْمًا، لَا يَجِدُ الْمُؤْمِنُ مَلْجَأً يَلْتَجَئُ إِلَيْهِ مِنَ الظُّلْمِ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) رَجُلًا مِنْ عَنْتَرِي، فَيَمْلأُ الْأَرْضَ قَسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مُلْئَتْ جُورًا وَظُلْمًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، لَا تَدْخُرُ الْأَرْضُ مِنْ بَذِرَاهَا شَيْئًا إلَّا أَخْرَجَتْهُ، وَلَا السَّمَاءُ مِنْ قَطْرِهَا شَيْئًا إلَّا صَبَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَدْرَارًا»^[٢].

وعن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ بَكُمُ الْأَمْرُ حَتَّى يُولَدَ فِي الْفَتْنَةِ وَالْجُورِ مِنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهَا حَتَّى يَمْلأُ الْأَرْضَ جُورًا، فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ يَقُولُ: اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) رَجُلًا مِنْيَ وَمِنْ عَنْتَرِي، فَيَمْلأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَهَا مِنْ كَانَ قَبْلَهُ جُورًا، وَتُخْرِجُ لَهُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَبْدَهَا، وَيَحْثُو الْمَالَ حَثْوًا وَلَا يَعْدُهُ عَدًّا، وَذَلِكَ حِينَ يَضْرِبُ الْإِسْلَامَ بِجَرَانِهِ»^[٣].

وعن المفضل بن عمر قال: سمعتُ أبا عبد الله عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ يَقُولُ: «إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رِبِّهَا... وَيُطْلَبُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ مَنْ يَصْلِهِ بِمَالِهِ وَيَأْخُذُ مِنْهُ زَكَاتَهِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُ مِنْهُ ذَلِكَ، اسْتَغْنَى النَّاسُ بِمَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»^[٤].

فتلخص مما سبق: أنَّ المبادئ التي سيوجّه الإمام المهدي عليه اهتمامه إلىها من أجل إحياء النفوس لتعمل بالأخلاق الحسنة عديدة، وما يتعلّق بهذه المبادئ هو الآتي:

[١] العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ١٩١٩/٥٢.

[٢] المقدسي، يوسف بن يحيى، عقد الدرر، ص ٤٤.

[٣] الشيخ الطوسي، الأمالي، ص ٥١٣، والجران: مقدم عنق البعير، واستعاره هنا للتمكّن والثبات (هامش المصدر).

[٤] الشيخ المفید، محمد بن محمد بن النعمان، الإرشاد، ٣٨١/٢.

١. الرجوع إلى الفطرة: تُعدّ الفطرة الإنسانية أساساً لإحياء الأخلاق، التي فُسرت بأنّ الله تعالى خلق الإنسان على معرفة التوحيد وحقّانية الإسلام، وأهل البيت عليهم السلام.
٢. إحياء العقيدة الصحيحة: إنّ ممّا يسهل الالتزام الأخلاقي هي إعادة الناس إلى الاعتقاد الصحيح بالتوحيد، والنبوة، والإمامية.
٣. وضوح الرؤية الكونية: يرسّخ الإمام المهدي عليه السلام الاعتقاد بتدخل الله تعالى في الكون واستمرار الوحي والتشريع.
٤. نشر العلم والقضاء على الجهل: من خلال توجيه الناس نحو المعرفة الصحيحة، وتوسيع إدراكيهم العقلي والديني، إذ يجمع الله عقول العباد، ويكمّل أحلامهم.
٥. التطبيق العملي للأخلاق من القادة: يتّبع الإمام المهدي عليه السلام نهجاً في القيادة يُلزم نفسه والمقربين منه بالتقيد بالمبادئ الأخلاقية لضمان مصداقية تطبيقها.
٦. الميثاق الأخلاقي مع الأصحاب: يفرض الإمام المهدي عليه السلام على أصحابه التزاماً صارماً بالأخلاق والشريعة الإسلامية، كما يضع على نفسه التزاماتٍ تضمن العدل والمساواة.
٧. بناء المساجد لنشر المعرفة: لأنّ المساجد هي مراكز لنشر تعاليم القرآن الكريم وفق النصوص الصحيحة.
٨. إقامة العدل وإزالة الفتنة: إنّ تحقيق العدالة الاجتماعية، والقضاء على المظالم والضغائن بين الناس، متوقفٌ على إزالة الموانع منها، ومنه إزالة الفتنة، مما يرسّخ بيئةً أخلاقيةً سليمة.
٩. تحقيق التالف بين القلوب: يسهم الإمام المهدي عليه السلام في القضاء على الفتنة والعداوات، مما يؤدي إلى وحدة المجتمع الإسلامي على أساس المحبة

والإخاء.

١٠. توسيع العمران وتطوير المجتمع: تسهم دولة الإمام المهدى عليه السلام في تحسين البنية التحتية، بما يشمل توسيع المساجد والمدن؛ مما يعكس إيجاباً على الاستقرار الاجتماعي والتطور الحضاري.

المطلب الثالث: نماذج من الأخلاق العملية في دولة الإمام المهدى عليه السلام

لا يمكننا حصر النماذج الأخلاقية التي سُتطّبّق في دولة الإمام المهدى عليه السلام؛ إذ لا نتحمل أن النصوص قد تعرّضت لكل ذلك، على أن النصوص التي وصلت إلينا هي أقل بكثير مما صدر عن أهل البيت عليهم السلام، فضلاً عن أننا لا نتوقع من النصوص أن تقوم بعملية إحصاء ومسحٍ ميدانيٍّ لكل التطبيقات الأخلاقية آنذاك، وإنما هي تذكر نماذج، وبعض ما تذكره - كما نتوقع - جاء على نحو القاعدة العامة التي يمكن أن تدخل تحتها تطبيقات متكثرة، كما هو حال الأحكام الشرعية الكلية.

وبعد أن ذكرنا المبادئ الأساسية التي ستكون وراء تركيز النفوس على عمل الخير، وإنعاشها بترك الشر، يمكن أن نذكر نماذج جزئية لذلك، وبعضها أيضاً لا سيخلو من مسحة القاعدة، وهي الآتي:

النموذج الأول: تقديم الواجب على المستحب عند التعارض

الواجب والمستحب، حكمان شرعاً، لا مانع من أدائهما معًا، وأما لو حصل تدافع بينهما، فلا ريب في تقديم الواجب، إلا أنه في بعض الأحيان يكون التدافع شخصياً، حينها تُلقي مهمة تقديم الواجب على المستحب على المكلّف، كما لو ضاق الوقت عن أداء نافلة الفجر، بحيث كان أداؤها يستلزم خروج الوقت المخصص لأداء صلاة الصبح الواجبة، حينها يلزم أن يقدم الفرض على النافلة كما هو واضح، وأما إذا كان ذلك جماعياً - إذا صح التعبير -، بأن كان تقديم

المستحب ومخالفته للواجب صادرًا من مجموعة كبيرة من المؤمنين، مع عدم توجّه الحرمة على الفرد في ذلك، وأوضح مثال لذلك هو الطواف المستحب، فإنّه لم نجد فتوى تمنع أو تحرم على الفرد أن يطوف مستحبًا وإن كان هناك من يريد أن يطوف واجبًا.

لكن في مثل هذه الحالة، يمكن أن يكون لولي الأمر أن يمنع من الطواف المستحب لإتاحة الفرصة لمن يريد أداء طوافه الواجب، وتحديد موضوع هذا المعنى يحتاج إلى عمق فقهي قد لا يملكه غير المقصوم، وهو ما ورد في بعض النصوص من أنه يأمر بخروج الذي يطوف مستحبًا لإتاحة الفرصة لمن يطوف واجبًا، فقد روي عن أبي عبد الله عليهما السلام قال: «أول ما يُظهرُ القائمُ من العدلَ أَنْ يُنَادِيَ مُنَادِيهِ أَنْ يُسَلِّمَ صَاحِبُ النَّافِلَةِ لِصَاحِبِ الْفَرِيضَةِ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالْطَّوَافَ»^[١].

النموذج الثاني: عموم العدل

حسن العدل وقبح الظلم مما لا يختلف فيه عاقلان، إلا أنّهم قد يختلفون في بعض التطبيقات؛ ولذا تجد أنّ الظالم يدعى العدل في ظلمه لخصومه، وقد يصدقه بعض أتباعه، أو حتى قد يعتقدون بعدله في ذلك.

أما إذا كان التطبيق صادرًا من المقصوم، فإنّك لن تجد فيه خلاف الواقع البتة؛ ولذلك أخبرت النصوص أنّ عدل الإمام عليه السلام سيكون عاماً شاملًا لكل الأرض، ولكل الأشخاص، وهذا الأمر سيورث الاطمئنان بعدم حيف الحاكم ولا أتباعه على الرعية، وهو تطبيقٌ أخلاقيٌ لا مثيل له إلا في دولته عليه السلام.

وقد عبرت النصوص عن هذا المعنى بتعابيرات متعددة:

فمنها: شمول عدله وفرضه على الجميع، فلا يُستثنى منه أحد، وقد عبرت النصوص عن هذا المعنى بدخول العدل أجوف البيوت رغمًا... فعن الفضيل بن

[١] الكليني، الكافي (ج ٤ ص ٤٢٧ بابُ تَوَادِرِ الطَّوَافِ، ح ١).

يسار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ اسْتَقْبَلَ مِنْ جَهَلِ النَّاسِ أَشَدَّ مِمَّا اسْتَقْبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَهَالِ الْجَاهِلِيَّةِ». قلت: وكيف ذاك؟ قال عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى النَّاسَ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْحَجَرَاتِ وَالصَّخْرَاتِ وَالْعِيَادَاتِ وَالْخَشْبَاتِ الْمَنْحُوتَةِ، وَإِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَتَى النَّاسَ وَكُلُّهُمْ يَتَأَوَّلُ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ يَحْتَجُ عَلَيْهِ بِهِ، ثُمَّ قَالَ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ لَيُدْخِلَنَّ عَلَيْهِمْ عَدْلَهُ جَوْفَ بَيْوَتِهِمْ كَمَا يَدْخُلُ الْحَرَّ وَالْقَرَّ»^[١].

ولعل في هذا التعبير إشارة إلى عموم العدل رغمًا على الجميع، ولعله إشارة إلى أن العدل يصل حتى إلى داخل الأسرة الواحدة، فرغم أن الأسرة يمكنها أن تخفي بعض الظلم داخل أروقتها، إلا أنه وفي دولة الإمام المهدى عليه السلام لا يمكن ذلك، بل العدل سيكون شاملًا لها وفي داخلها.

ومنها: إنتهاء المحسوبيات، فكون الفرد من المقربين للإمام المهدى عليه السلام لا يُعفيه من تطبيق العدل عليه، فإن كان مذنبًا جرى العدل عليه كما يجري على عامة الناس، وهذا لعمري لا تجده إلا في دولة يحكمها المعصوم، فقد روي عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «بَيْنَ الرَّجُلِ عَلَى رَأْسِ الْقَائِمِ يَأْمُرُ وَيَنْهَا إِذْ أَمْرَ بِضْرِبِ عَنْقِهِ، فَلَا يَبْقَى بَيْنَ الْخَافِقِينَ شَيْءٌ إِلَّا خَافَهُ»^[٢].

ولعل المقصود من مثل هذا الحديث أن المنافقين لا يمكنون من خداع الإمام المهدى عليه السلام حتى لو وصلوا إلى مراتب عالية في دولته، ولعل المقصود هو أن أي أحد يخرج عن الاستقامة فإن العدل يجري عليه حتى لو كان من المقربين.

وعلى المنوال نفسه ما ورد من أنه يقتل رجالاً من قريش، فإنه وإن كان يشير إلى عداوة قريش له بالخصوص، إلا أنه يشير أيضًا إلى أن العلاقات النسبية لن تكون مانعاً من تطبيق العدل في دولته عليه السلام، وقد روي عن بشر بن غالب الأستدي،

[١] النعماني الغيبة، ص ٣٠٧، باب ١٧ ما جاء فيما يلقى القائم ويستقبل من جاهلية الناس، وما يلقاه الناس قبل قيامه من أهل بيته، ح ١.

[٢] النعماني، الغيبة، ص ٢٤٦، ب ١٣ ح ٣٢.

قال: «قال لي الحسين بن علي عليهما السلام: يا بشر، ما بقاء قريش إذا قدم القائم المهدى منهم خمسماة رجلٍ، فضرب عناقهم صبراً، ثم قدم خمسماة فضرب عناقهم صبراً، ثم خمسماة فضرب عناقهم صبراً، قال: فقلت له: أصلحك الله، أibilgون ذلك؟ فقال الحسين بن علي عليهما السلام: إن مولى القوم منهم...»^[١].

وفي هذا النص إشارة إلى أنّ (مولى القوم منهم) بمعنى أنّ من يتولى قريشاً أو غيرهم فإنه يُعدّ منهم، وهو ما تؤكده النصوص الدينية، وأوضح مثال على ذلك في القضية المهدوية ما روي في سبب قتله عليهما السلام لذريه قتلة الإمام الحسين عليهما السلام، فقد روي عن عبد السلام بن صالح الهروي، قال: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ مُوسَى الْكَرْضَانِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي حَدِيثِ رُوِيَ عَنِ الْأَصَادِقِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ قَتَلَ ذَرَارِيَّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِفَعَالِ آبَائِهِمَا»، فَقَالَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «هُوَ كَذَلِكَ»، فَقُلْتُ: فَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «وَلَا تَزُرْ وَازْرُ وَزْرُ أَخْرَى» [الأنعام: ١٦٤]، مَا مَعْنَاهُ؟ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ فِي جَمِيعِ أَفْوَالِهِ، لَكِنَّ ذَرَارِيَّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنُ يَرْضَوْنَ أَفْعَالَ آبَائِهِمْ وَيَقْتَخِرُونَ بِهَا، وَمَنْ رَضِيَ شَيْئًا كَانَ كَمَنَ أَتَاهُ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي الْمَشْرُقِ فَرَضَيَ بِقُتْلَهُ رَجُلٌ فِي الْمَغْرِبِ لِكَانَ الْرَّاضِيُّ عِنْدَ اللَّهِ شَرِيكَ الْقَاتِلِ، وَإِنَّمَا يَقْتُلُهُمُ الْقَائِمُ إِذَا خَرَجَ لِرِضَا هُمْ بِفَعَالِ آبَائِهِمْ...»^[٢].

هذا فضلاً عن أنّ أخذ الإمام المهدى عليهما السلام الميثاق على أصحابه بفقرات متعددة - تقدم ذكر النص في ذلك -، والتزامه هو بالزهد وعدم التأثر ببهارج الدنيا وسلطتها، هذا بنفسه كاف لیأس ذوي المآرب المتلوية من الحصول على استثناءات لهم، أو الحصول على إجازات بارتكاب المخالفات في تلك الدولة العادلة.

[١] المصدر نفسه، ص ٢٤٠، ب ١٣، ح ٢٣.

[٢] الشيخ الصدوق، علل الشرائع، ٢٢٩/١، باب ١٦٤ ح ١.

النموذج الثالث: التكافل الاجتماعي (يقضي الدين) مثلاً

لا يتوقف التكافل الاجتماعي في دولة الإمام المهدى عليه السلام عند حدود الزكاة وخمس الأموال وزكاة الفطرة، وإنما تتکفل الدولة قضاء ديون المؤمنين مهما عظمت أو صغرت، وهذا التطبيق الأخلاقي لا تجده في دولة اليوم، ولن نجده إلا في دولة يحكمها المعصوم عليه السلام. فقد روى أن المفضل قال للإمام الصادق عليه السلام: «يا مولاي، من مات من شيعتكم وعليه دين لأخوانه ولأضداده كيف يكون؟ قال الصادق عليه السلام: أول ما يتبدىء المهدى عليه السلام أن ينادي في جميع العالم: ألا من له عند أحد من شيعتنا دين فليذكره، حتى يرد الشومة والخردلة، فضلاً عن القنطرة المُقْنَطَرَةَ من الذهب والفضة والأملاك، فيوفيه إيمان»^[١].

النموذج الرابع: آداب وأخلاقيات الحرب

الغاية تبرر الوسيلة هو هدف كثير من الظلمة في مجال التخلص من أعدائهم، فإحرار الأخضر واليابس، وقتل الصغير والكبير، واقع نشاهده في الكثير من الحروب، وقد حفظ لنا التاريخ وثائق سوداء، وأخبرنا بأخرى مثلها تقع في المستقبل.

عن الإمام الصادق عليه السلام: «أَمَّا مَوْلُدُ مُوسَى عليه السلام، فَإِنَّ فَرْعَوْنَ لَمَّا وَقَفَ عَلَى أَنَّ زَوَالَ مُلْكِهِ عَلَى يَدِهِ، أَمَرَ بِإِحْضَارِ الْكَهْنَةِ، فَدَلَّوْهُ عَلَى نَسِيْهِ، وَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَمْ يَزُلْ يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِشَقَّ بُطُونَ الْحَوَامِلِ مِنْ نِسَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَتَّى قُتِلَ فِي طَلَبِهِ تَسْعَاً وَعَشْرِينَ أَلْفَ مَوْلُودٍ، وَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ الْوُصُولُ إِلَى قُتْلِ مُوسَى عليه السلام بِحَفْظِ اللَّهِ (تَبَارَكَ وَتَعَالَى) إِيَّاهُ، وَكَذَلِكَ بُنُوْءُ أُمِّيَّةٍ وَبُنُوْءُ الْعَبَّاسِ، لَمَّا وَقَفُوا عَلَى أَنَّ زَوَالَ مُلْكِهِمْ وَمُلْكِ الْأَمْرَاءِ وَالْجَبَابِرَةِ مِنْهُمْ عَلَى يَدِ الْقَائِمِ مَنَّا، نَاصِبُوْنَا الْعَدَاوَةَ، وَوَضَعُوْنَا سُيُوقُهُمْ فِي قَتْلِ آلِ الرَّسُولِ عليه السلام وَإِبَادَةِ نَسْلِهِ طَمَعًا مِنْهُمْ فِي الْوُصُولِ إِلَى قَتْلِ الْقَائِمِ، وَيَأْبَى اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) أَنْ يَكُشِّفَ أَمْرَهُ لَوَاحِدٍ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ

[١] بحار الأنوار للمجلسي: ج ٥٣ ص ٣٤

نوره ولو كره المشركون...»^[١].

وجاء في مرسلة المقدسي عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ في سياق ذكر جرائم السفياني وما يفعله من الفواحش وسفك الدم الحرام، أنَّ الملائكة تضجَّ إلى الله تعالى، فيأمر الله تبارك وتعالى جبريل بأن ينادي من على سور مسجد دمشق بأنَّ الفرج والغوث قد جاء لأمة النبي الأكرم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقد جاء فيها: «إذا دخل دمشق اعتكف على شرب الخمر والمعاصي، ويأمر أصحابه بذلك، ويخرج السفياني وببيه حربة، فيأخذ امرأة حاملاً، فيدفعها إلى بعض أصحابه، ويقول: افجر بها في وسط الطريق، فيفعل ذلك ويقر بطنها، فيسقط الجنين من بطن أمها، فلا يقدر أحد أن يغير ذلك، فتضطرب الملائكة في السماء، فيأمر الله (عزَّ وجلَّ) جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فيصيح على سور مسجد دمشق: ألا قد جاءكم الغوث يا أمة محمد، قد جاءكم الغوث يا أمة محمد، قد جاءكم الفرج، وهو المهدى عَلَيْهِ السَّلَامُ، خارج من مكة، فأجيبيوه»^[٢].

روي أنَّه يبعث السفياني جيشاً إلى المدينة، فيأمر بقتل كُلَّ من كان فيها من بني هاشم حتى الحبالى^[٣]. وهذا أمرٌ رفضه الإسلام أشدَّ الرفض، فكان النبي الأكرم عَلَيْهِ السَّلَامُ يوصي جنوده عندما يرسلهم في مهمة عسكرية يقول: «انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله، لا تقتلوا شيئاً فانياً، ولا طفلاً صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إنَّ الله يحب المحسنين»^[٤].

وفي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْمُرُ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ لَّكِنَّا فِيهِ عَدُوَّنَا فَيَقُولُ: «لَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ حَتَّى يَبْدُوُوكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ بِحَمْدِ الله عَلَى حُجَّةٍ، وَتَرَكُكُمْ إِيَّاهُمْ حَتَّى يَبْدُوُوكُمْ حُجَّةً لِّكُمْ أُخْرَى، فَإِذَا هَزَمْتُمُوهُمْ

[١] كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق: ص ٣٥٤، ب ٣٣، ح ٥٠.

[٢] عقد الدرر للمقدسي: ص ٩٤.

[٣] الملاحم والفتن، السيد ابن طاوس: ص ١٢٦، باب ١٠٩، ح ١٣٠. وهي ضعيفة السند.

[٤] كنز العمال للمنتقي الهندي (ج ٤ ص ٣٨٢ ح ١١٠١٣).

فَلَا تَقْتُلُوا مُدْبِرًا، وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا تُكْسِفُوا عَوْرَةً، وَلَا تُمْثِلُوا بِقَتِيلٍ»^[١].

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال في حديث طويل: «وَكَانَتِ السِّيَرَةُ فِيهِمْ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام فِي أَهْلِ مَكَّةَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَسْبِ لَهُمْ ذُرِيَّةً، وَقَالَ: مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (صلوات الله عليه) يَوْمَ الْبَصْرَةِ نَادَى فِيهِمْ لَا تَسْبُوا لَهُمْ ذُرِيَّةً، وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا تَتَبَعُوا مُدْبِرًا، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ، وَأَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ»^[٢].

وعلى هذا المنوال سيكون الإمام المهدى عليه السلام في حربه ومعاركه، فالأخلاق حاضرة فيها بمعنى الكلمة، حتى إنه روى عن أبي جعفر عليه السلام قال: «يُبَايِعُ الْقَائِمُ بِمَكَّةَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ، وَيُسْتَعْمَلُ عَلَى مَكَّةَ، ثُمَّ يَسِيرُ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَيُبَلِّغُهُ أَنَّ عَامِلَهُ قُتِلَ، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فَيُقْتَلُ الْمَقَاتِلَةُ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكِ...»^[٣]. فالرواية تصرّح وتؤكّد على أنه عليه السلام لا يُقاتل إلّا من يُقاتله، وأمّا غيرهم فإنه لا يتعرّض لهم البتة، وهذه أخلاق سلسل النبوة وفرع الإمامة.

ومن الآداب أنه عليه السلام لا يبدأ خصومه بقتال، بل يبدو من بعض النصوص أنه يأمر أصحابه بالرجوع التكتيكي أمام العدو^[٤]، ولعله من باب إرادة هدایتهم من دون قتال، فيحاول أن يتبعد عن قتالهم، فإذا ما رأهم مصريّن على قتله وقتاله، فلا مناص من منازلتهم القتال. فقد جاء في الرواية عن أبي جعفر عليه السلام في سياق حديثه عن تحرك جيش الإمام المهدى عليه السلام لمقابلة جيش السفياني أنه سيَتَّخذ طريق النخيلة، قال عليه السلام: «... حَتَّى يَسْتَهِي إِلَى مَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام بِالْتُّحْمِلَةِ».

[١] الكليني، الكافي، ٣٦/٥، بابُ مَا كَانَ يُوصِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ، ح٣.

[٢] المصدر نفسه، ١٢/٥، بابُ وُجُوهِ الْجِهَادِ، ح٢.

[٣] العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ٣٠٨/٥٢.

[٤] وهو ما فسره به الجوهري، ففي البحار (ج ٥٢ ص ٣٤٦): قال الجوهري: «مطارة الأقران في الحرب حمل بعضهم على بعض يقال: هم فرسان الطراد، وقد استطرد له وذلك ضرب من المكيدة».

فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ مَنْ كَانَ بِالْكُوْفَةِ مِنْ مُرْجِئِهَا وَغَيْرِهِمْ مِنْ جَيْشِ الْسُّفَيْانِيِّ، فَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: اسْتَطْرُدُوا لَهُمْ، ثُمَّ يَقُولُ: كَرُوا عَلَيْهِمْ»، قَالَ أَبُو جَعْفَرَ عَلَيْهِمَا سَلَامٌ: «وَلَا يَجُوزُوا وَاللَّهُ الْخَنَدَقُ مِنْهُمْ مُخْبِرٌ»^[١].

وهذا أدبٌ موروثٌ منه عن آبائه عَلَيْهِمَا سَلَامٌ، فقد روى الشيخ المفيد قال: «ورام مسلم بن عوسجة أن يرميه بسهم فمنعه الحسين من ذلك، فقال له: دعني حتى أرميه فإن الفاسق من عظماء الجبارين، وقد أمكن الله منه. فقال له الحسين عَلَيْهِمَا سَلَامٌ: لا ترمه، فإني أكره أن أبدأهم»^[٢].

والخلاصة: أن التطبيقات الأخلاقية في الدولة المهدوية كثيرة جدًا، ومنها:

١. تقديم الواجب على المستحب: في دولة الإمام المهدى عَلَيْهِمَا سَلَامٌ، سيتم الالتزام بتقديم الفرائض على النوافل عند التعارض العام، لا إلafري، حتى لو كان ذلك يتطلب تدخلولي الأمر لتنظيم أولويات العبادات.
٢. تحقيق العدل الشامل: عموم العدل قاعدة أساسية تشمل الجميع دون تمييز، بحيث لا تمنح المحسوبيات امتيازات خاصة، وسيتم تطبيق القوانين على الجميع، بما فيهم المقربون من الإمام.
٣. التكافل الاجتماعي: ستكتفى الدولة المهدوية بسد احتياجات الفقراء وقضاء ديون المؤمنين، ما يضمن عدالة اقتصاديةً وتضامناً اجتماعياً لم يسبق له مثيل.
٤. آداب الحرب والرحمة في القتال: الدولة المهدوية مظهر من مظاهر أخلاقيات الحرب الواضحة، حيث سيتم تجنب قتل النساء والأطفال والمدنيين، كما كان الحال في سيرة النبي ﷺ، وأمير المؤمنين عَلَيْهِمَا سَلَامٌ.
٥. القضاء على الظلم والمنافقين: التعامل بحزم مع الظالمين والمنافقين

[١] العياشي، محمد بن مسعود، تفسير العياشي، ٥٩/٢ ح/٤٩.

[٢] الشيخ المفيد، محمد بن محمد بن النعمان، الإرشاد، ٩٦/٢.

الذين يحاولون خداع الناس، ولن يتمكّنوا من استغلال مناصبهم أو قربهم من السلطة لإنفلات من العدل.

الوصيات

١. ترسیخ الأخلاق في منظومة الحكم: ضرورة بناء الدولة على أسسٍ أخلاقيةٍ راسخةٍ تضمن العدل والمساواة بين جميع أفراد المجتمع.
٢. تعزيز التربية الأخلاقية: نشر الوعي الأخلاقي بين الأفراد منذ الصغر من خلال المناهج التعليمية والمؤسسات الدينية والثقافية.
٣. تحقيق العدالة الاجتماعية: ضمان تكافؤ الفرص للجميع والقضاء على جميع أشكال التمييز، بحيث يسود العدل في كلّ مجالات الحياة.
٤. إعلاء قيمة الواجب على المستحب: التأكيد على ضرورة تقديم المصالح العامة والواجبات الأساسية على الأمور الثانوية والمستحبة، خاصة في الشؤون الدينية والاجتماعية.
٥. تعزيز التكافل الاجتماعي: وضع سياسات اقتصاديةٍ تضمن رعاية المحتاجين وقضاء ديون المعسرين لتحقيق مجتمعٍ متماسكٍ ومتعاون.
٦. إرساء مبادئ النزاهة في القيادة: على القيادة أن يكونوا قدوةً في التمسّك بالقيم الأخلاقية؛ مما يعزز ثقة الناس بالحكومة، ويضمن استقرار الدولة.
٧. تبّيّن آداب الحرب والسلم: ضرورة الالتزام بالقوانين الإنسانية في التزاعات المسلحة، بحيث يتم تجنب الظلم وإلحاق الأذى بالمدنيين، كما كان نهج النبي ﷺ، وأمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ.
٨. مكافحة الفساد والانحراف: تفعيل الرقابة الصارمة ضدّ المفسدين، ووضع آلياتٍ واضحةٍ لمحاربة الظلم واستغلال السلطة.
٩. نشر ثقافة الاحترام والتسامح: تعزيز الاحترام المتبادل بين جميع فئات

المجتمع، وترسيخ قيم التسامح بين الأفراد لضمان بيئة اجتماعيةٍ سليمة.

١٠. تحقيق الأمن والاستقرار: العمل على إزالة العوائق التي تمنع تطبيق المبادئ الأخلاقية، مثل الفقر والجهل والظلم، من أجل ضمان بيئة تعزز الفضيلة والسلوك القويم.

الخاتمة

إن الدولة المهدوية تمثل النموذج الأمثل لتحقيق القيم الأخلاقية على أرض الواقع، حيث تتجسد العدالة والمساواة في أرقى صورها، ويُطبق القانون بروح العدل والإنصاف، ومن خلال المبادئ والتطبيقات التي سُتعتمد في هذه الدولة، ستتحقق بيئة اجتماعية قائمة على التكافل والتسامح والاحترام المتبادل.

إن تحقيق مثل هذا المجتمع المثالي يتطلب جهداً مشتركاً من الأفراد والمؤسسات، بحيث يتم تعزيز الوعي الأخلاقي، وإزالة العقبات التي تعيق تحقيق العدالة، والعمل على نشر ثقافة الخير والإحسان بين الناس. وبذلك، تكون الدولة المهدوية نموذجاً يُحتذى به في إقامة مجتمع فاضل تسوده القيم النبيلة والمبادئ الإلهية السامية.

المصادر

بعد كتاب الله المجيد

١. ابن طاووس، الملاحم والفتن، ط ١٤١٦، ١٤١٦هـ، مؤسسة صاحب الأمر، أصفهان.
٢. الاسترآبادي، شرف الدين الحسيني، ط ١، ١٤٠٧، مطبعة أمير، مدرسة الإمام المهدى، قم.
٣. البخاري، صحيح البخاري، ١٤٠١هـ، دار الفكر، بيروت.
٤. البرقي، أحمد بن محمد بن خالد، المحسن، تحقيق جلال الدين الحسيني المحدث، ١٣٧٠، دار الكتب الإسلامية، طهران.
٥. الجوهرى، الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور العطار، ط ٤، ١٤٠٧، دار العلم للملائين، بيروت.
٦. الحلى، الحسن بن سليمان، مختصر بصائر الدرجات، ط ١، ١٣٧٠، منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف.
٧. الشريف الرضي، نهج البلاغة، ضبط نصه الدكتور صبحي صالح، ط ١، ١٣٨٧، بيروت.
٨. الشيخ الصدوق، علل الشرائع، تحقيق محمد صادق بحر العلوم، ١٣٨٥، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف.
٩. الشيخ الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة، تحقيق علي أكبر الغفارى، ١٤٠٥، مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
١٠. الشيخ الطوسي، الأمالى، تحقيق مؤسسة البعثة، ط ١، ١٤١٤، دار الثقافة، قم.
١١. -----، الغيبة، تحقيق عبد الله الطهراني، علي أحمد ناصح، ط ١، ١٤١١، بهمن، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم.
١٢. -----، تهذيب الأحكام، ت حسن الخرسان، ط ٣، ١٣٦٤ش، خورشيد، دار الكتب الإسلامية، طهران.
١٣. الشيخ الكليني، الكافي، ت علي أكبر الغفارى، ط ٥، ١٣٦٣ش، مط حيدري، دار الكتب الإسلامية، طهران.

١٤. الشِّيْخُ الْمَفِيدُ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ النَّعْمَانِ الْإِرْشَادُ، تَحْقِيقُ مَوْسِيَّةِ آلِ الْبَيْتِ، طِّيْبُ الْجَزَائِرِ، ٢٠١٤، دَارُ الْمَفِيدِ، بَيْرُوتُ.
١٥. الشِّيْخُ مُحَمَّدُ السَّنْدُ، الرِّجْعَةُ بَيْنَ الظَّهُورِ وَالْمَعَادِ، طِّبْعَةُ الْأُولَى.
١٦. الصَّفَّارُ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، بِصَائِرَ الْدَّرَجَاتِ، تَكْوِينُهُ بَاغِيٌّ، ١٤٠٤، مَطَبَعَةُ الْأَحْمَدِيِّ، مَنْشُورَاتُ الْأَعْلَمِيِّ، طَهْرَانُ.
١٧. الْعَالَمُ الْمَعْلُوسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ، طِّبْعَةُ الْمَصْحَّةِ، ١٤٠٣، مَوْسِيَّةُ الْوَفَاءِ، بَيْرُوتُ.
١٨. عَلَيٰ الْكُورَانِيُّ، مَعْجَمُ أَحَادِيثِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ، طِّبْعَةُ الْمَهْدِيِّ، ١٤١١، مَوْسِيَّةُ الْمَعَارِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ، قَمُّ.
١٩. الْعِيَاشِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ مُسَعُودٍ، تَفْسِيرُ الْعِيَاشِيِّ، تَحْقِيقُ هَاشِمِ الرَّسُولِيِّ الْمَحَلَّاتِيِّ، مَكْتَبَةُ الْعِلْمِ الْإِسْلَامِيِّ، طَهْرَانُ.
٢٠. الْفَتَّالُ الْنِيْسَابُورِيُّ، رُوضَةُ الْوَاعِظِينِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ مُهَدِّيِّ الْخَرْسَانِ، مَنْشُورَاتُ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ، قَمُّ.
٢١. الْقَمِيُّ، عَلَيٰ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، تَفْسِيرُ الْقَمِيِّ، تَكْوِينُ طَبِيبِ الْجَزَائِرِ، طِّبْعَةُ الْمَهْدِيِّ، ١٤٠٤، مَوْسِيَّةُ دَارِ الْكِتَابِ، قَمُّ.
٢٢. الْمَتَّقِيُّ الْهَنْدِيُّ، كَنزُ الْعَمَالِ، تَكْوِينُ بَكْرِيِّ حَيَانِيِّ، ١٤٠٩، مَوْسِيَّةُ الرَّسَالَةِ، بَيْرُوتُ.
٢٣. الْمَرْوُزِيُّ، نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، الْفَتْنَةُ، تَحْقِيقُ سَهْلِ زَكَارِيَّ، ١٤١٤، دَارُ الْفَكْرِ، بَيْرُوتُ.
٢٤. الْمَقْدِسِيُّ، يُوسُفُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَقْدُ الدَّرَرِ، اِنْتَشَارَاتُ نَصَائِحِ.
٢٥. النَّعْمَانِيُّ، الْغَيْبَةُ، تَحْقِيقُ فَارِسِ حَسَّونِ كَرِيمٍ، طِّبْعَةُ الْمَهْدِيِّ، ١٤٢٢هـ، مَهْرُ، أَنْوَارُ الْهَدِيِّ.

